

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٥٣١ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ بنى سويف ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الاولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ١٢ قيراطاً (تبرع المواطن/ منسى ناجى حنا) بحوض داير الناحية - زمام صفط الشرقية - قرية ميدوم - مركز الواسطى - محافظة بنى سويف ، لصالح مديرية التربية والتعليم - بالمجان ، لإقامة مدرسة الشيخ جرجس للتعليم الأساسى عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٢ شوال سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٦ يوليو سنة ٢٠١٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

ماتقار له
الجمعية للمستهلكين
للتنظيم العمارة



١٧٠٧

الجمعية للمستهلكين
للتنظيم العمارة

والقوانين واللوائح

تعتبر بانه تم قبول استقامتكم معاً من ان يصعب لقطعه للرفعة
تتمتع بتم انفسنا من هنا عليهم لعمته في مهن الكفة لا تجعله
لغة الشركة لا م... انتم في فراط حرمهم وان
التاخير في عام فيط لشرية لانك رتبة للتعليم لاساس
ربما العاشرة ان يصعب ليه ام قطعه الا انهم لياره...
لذلك...
والنكاح...
على رقة عا هرة رقت المعاش...
تصو لبر حرة بالمب...
الغالب

بسم الله الرحمن الرحيم



بسم الله الرحمن الرحيم
والاعمال